

بسم الله الرحمن الرحيم

العدد: ٤٠٠/الهيئة المدنية/٢٠٢٦
التسلسل: ٣٧٠



جمهورية العراق
مجلس القضاء الاعلى
محكمة التمييز الاتحادية

تشكلت الهيئة المدنية في محكمة التمييز الاتحادية بتاريخ ٢٠٢٦/١/١٢ م، برئاسة نائب الرئيس القاضي السيد زيدون سعدون وعضوية القاضيين السيدين صباح رومي و حجاب إبراهيم المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت القرار الآتي :-

المميز / المدعى عليه /
المميز عليه / المدعي /

ادعى المدعي لدى محكمة بداءة الفلوجة ان له بذمة المدعى عليه مبلغاً مقداره واحد وثلاثون مليون وخمسمائة ألف دينار وبالرغم من المطالبة المستمرة له بتسديد المبلغ الا انه ممتنع عن ذلك لذا طلب دعوة المدعى عليه للمرافعة والحكم بإلزامه بتأديته المبلغ أعلاه وتحميلة الرسوم والمصاريف أصدرت محكمة الموضوع بالعدد ٢٤٨٣/ب/٢٠٢٥ في ٢٠٢٥/١٠/١٦ حكماً حضورياً بإلزام المدعى عليه بتأديته للمدعي المبلغ المذكور أعلاه وتحميلة الرسوم والمصاريف ولعدم قناعة المدعى عليه بالحكم طعن به وكيله تمييزاً بعريضته المؤرخة ٢٠٢٥/١١/١٦.

القرار / لدى التدقيق والمداولة وجد إن الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية لمصادفة آخر يوم للطعن حلول عطلة نهاية الاسبوع ، لذا قرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر على الحكم المميز وجد انه صحيح وموافق لأحكام القانون ، ذلك إن التحقيقات التي أجرتها محكمة الموضوع انتهت إلى ثبوت مشغولية ذمة المدعى عليه (المميز) للمدعي (المميز عليه) بالمبلغ المحكوم به والثابت بموجب الصك المرقم ١٠١٥٨٦١ المسحوب على مصرف الرافدين / فرع الفلوجة لأمر المدعي (المميز عليه) لذا يكون لدعوى المدعي سنداً قانوني، عليه وعملاً بأحكام المادة (٢/٢١٠) من قانون المرافعات المدنية قرر تصديق الحكم المميز ورد عريضة الطعن التمييزي وتحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠٢٦/١/١٢ م.

نائب الرئيس
زيدون سعدون



ط. مصطفى / م. رنا.